

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

درس خارج سید کمال حیدری
با موضوع «بحوث فی طہارۃ الإنسان»
جلسہ (30)

تاریخ انتشار: 2017/01/04

أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان اللعين الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين

اللهم صل على محمد وآل محمد وعجل فرجهم

كان الكلام بعد ان تنزلنا وقلنا بأنه لو سلمنا أن الآية بصدد اثبات النجاسة الفقهية فهل ان الآية تشمل كل غير المسلم، أعم من أن يكون مشركاً ملحداً من اهل الكتاب ونحو ذلك أو أنها أخص من المدعى، يعني أنها على فرض التنزل تثبت نجاسة المشرك، والمشرك غير اهل الكتاب، فاهل الكتاب عنوان والمشرك بحسب الاصطلاح عنوان آخر، وعلى هذا الأساس تكون الآية على فرض تمامية النجاسة الفقهية تكون أخص من المدعى؛ لأنّ المدعى إثبات نجاسة غير المسلم، وهذه الآية لا تثبت نجاسة أهل الكتاب، وهم من غير المسلمين.

بيّنّا أنّ النجاسة في مدرسة اهل البيت اتجاهاً: اتجاهٌ أقلّي وهو يعتقد أنّ الآية تشمل كل غير مسلم، أعم من أن يكون مشركاً أو أن يكون من أهل الكتاب، ومنهم السيد البجنوردي قدس الله نفسه في كتابه القواعد الفقهية قال أشكل على الآية بإشكالات من أنّ الدليل على فرض تماميته أخص من المدعى لان المدعى نجاسة كل كافر، والدليل لا يثبت الا نجاسة خصوص المشرك منهم، وفيه انه قد تقدم شمول الآية للمنكرين لأصل الألوهية بالأولوية يعني لا يختص بالمشرك بل يشمل الملحد أيضاً، المنكر لأصل الألوهية يعني لا يؤمن بوجود الله واهل الكتاب اي اليهود والنصارى والمجوس أيضاً، بناءً على أنّهم من أهل الكتاب أيضاً بأي دليل؟ قال بالعموم والشمول لاطلاق المشرك على اليهود والنصارى في الكتاب العزيز للآية 31 من سورة التوبة وهم يشركون الى آخره.

اما الاتجاه الاخر ولعله هو الاتجاه الاغلب او الغالب وهو انه يقولون ان الآية لا تشمل غير المشرك فهي مختصة بالمشركين اي مشركين؟ مشركين الذين كانوا في صدر الاسلام في عهد المكي يعني الوثنيين يعني الذين كانوا يعبدون الاصنام يعني هؤلاء فالاشارة الى هؤلاء الذين كانوا في ذلك العصر.

السؤال: إذن ما هو الحل؟ الحل اذا تتذكرون قلنا من حيث الآيات هم عندنا آيات اطلقت الشرك على اهل الكتاب كما قرأنا في الآية 31 وهم انه ميزت اهل الكتاب عن المشركين من هنا صار الأعلام بصدد بيان ما هو الدليل على اختصاص الآية وعلى عدم شمولها لأهل الكتاب اعزائي اصل كلي هذه من القواعد عندما اقول اصل كلي يعني من القواعد التي اعتمدها في عملية الاستنباط وعندما اقول عملية الاستنباط لا يذهب ذهن الاعزة على انه استنباط فقهي لا، منظومة المعارف الدينية، هناك اصل اصله جملة من كبار اعلام اهل الجرح والتعديل واهل الدراية قالوا لعله توجد عندنا (لانه نتكلم من حيث السند) من حيث السند عندما نضع يدنا على

هذا السند وهذا السند وهذا السند كل على الفرار لا يوجد اي دليل على صحة السند، السند ما هو؟ ضعيف ولكن اذا تعددت الأسانيد فإنه يقوي بعضها بعضا يعني مرة عندك انت رواية واحدة ضعيفة السند ومرة عندك لا، عشرة روايات بأسانيد مختلفة ولكنها كلها ضعيفة السند هذا هو الذي اصطلح عليه علماء اهل السنة بالصحيح لغيره عندهم صحيح لذاته الذي نفس السند صحيح وعندهم حسن لذاته الذي هو نفس السند حسن في نفسه على موازينهم وعندهم صحيح لغيره ما هو؟ يقول الروايات بحسب الموازين ليست صحيحة كلها افترضوا حسنة ولكن من مجموعة عدة اسانيد نحصل على الصحيح لغيره او مجموعة روايات هي من حيث السند ضعيفة فمجموع هذه الروايات الضعيفة سندا تكون حسنة لغير.

هذا اصل كلي والاخوة الذين يريدون ان يراجعون هذا البحث بإمكانهم بشكل مفصل يجدونه في كتابه منتهى الاماني بفوائد مصطلح الحديث للمحدث الألباني هناك تحت عنوان الحسن لغيره يبدأ من صفحة 136 وينقل كل كلمات الأعلام، اعلام اهل السنة الى صفحة 150 يقول هناك والمقصود وهو المعروف عند العلماء بالحديث الحسن او الصحيح لغيره فإن من اصولهم وقواعدهم تقوية الحديث الضعيف بكثرة الطرق الان اقتباساً منهم من مثل قوله أن تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى استفادة من الآية المباركة يقول مرأة واحدة تكفي او لا تكفي؟ للضعف ولكن عندما يضاف اليها وهذه نظرية المفهوم والمصدق والا الاية مرتبطة بالشهادة ماذا علاقته بالبحث؟

الجواب: مصداقها ليس واحد وهنا اقول للأعزة هذه النكتة لا بد ان يلتفتوا بالامس اشرت اليها وهي عندما اقول وحدة المفهوم وتعدد المصاديق لا يذهب ذهن العوام مقصوده التعدد التالي مرادي من التعدد يعني التغير ليس مقصودي بأنه افراد الانسان لمفهوم ماذا؟ هذه كلها متشابهة وهذه المتشابهات لا يحتاج اليها الى دليل وانما كلامي أنّ المصاديق تتغير بتغير الزمان والمكان والشرائط والى آخره لا يتبادر الى الذهن عندما اقول تعدد اقول هذه من البديهيات كل مفهوم له مصاديق متعددة ولكنه لا بد ان تكون متشابهة لا عزيز المصاديق المتعددة المتغيرة من زمان الى زمان على أي الاحوال هذا البحث بالامكان طبعاً هو العلامة الالباني يقول واحسن من تكلم على هذه القاعدة ودعمها انما هو شيخ الاسلام ابن تيمية في المجلد الثامن عشر ويذكر المصاديق ثم قال ابن تيمية ثم قال الحافظ بن عبد البار ثم قال المحقق المناوي في فيض الغدير ثم قال الحافظ ابو عمر من الصلاح السلام ثم وثم ولا تلازم عند كذا ولا تلازم بين حديث ما كون ضعيف الاسانيد وبين ان لا يكون له اسانيد اخرى تقويه، فالباحث الناصح لا يقف عند هذا الاسناد، بل انه يتوسع الى آخره مبنى لعله الاعلام هنا عندنا بعضهم يطبقه، ولكنه من المباني المعروفة عند القوم.

هذا المبني وهو مبني مفيد جداً مفيد لانه كثير من الاعلام يسقطون تقول له الرواية الاولى يقول اشكالها سندي الرواية الثانية كما فعل استاذنا السيد الخوئي في روايات ولاية الفقيه نقل عشرات الروايات وكل رواية ماذا فعل لها؟ سندا ضعيف وسندا ضعيف وسندا ضعيف الى ان اسقطها جميعاً هذا بعد ينسجم مع هذا المبني او لا ينسجم؟ ونحن في مباحث ولاية الفقيه قلنا هذا

الاصل تام من حيث بحث السندي او غير تام؟ غير تام فإن الاسانيد يقوي بعضها ماذا وهذه نظرية الاحتمال التي اسس لها السيد الشهيد الصدر قدس الله نفسه، الآن انا من هذه القاعدة اريد ان اذهب الى مكان آخر وهي انه اعمل على هذا الاصل في المتون لا في الاسانيد يعني انت قد تأتي الى وجه من الوجوه المضمونية تجد لعله ما يوجد في ذلك الظهور القوي حتى يستند اليه كدليل ولكنه يوجد متن آخر ومضمون آخر يؤيد هذا المضمون ثم يوجد مضمون ثالث ورابع وخامس وعاشر عندما تجمعها تحصل على وجه قوي لا ينبغي لنا ان ننظر الى المتون كأنها جزر منفصلة هذه جزيرة وهذه جزيرة وهذه جزيرة لا عزيزي هذه منظومة دينية واحدة بتعبير استاذنا السيد الشهيد الصدر قدس الله نفسه عبارته دقيقة جدا الاقتصاد الاسلامي جزء من كل يعني ماذا جزء؟ يعني هذه منظومة معرفية واحدة ولا يمكن ان تجزئها، نعم نحن في الحوزات العلمية قد نأتي لضرورات منهجية نقول هذا فقه وهذا تفسير وهذا كلام ولكن من حيث المنظومة الدينية في الثبوت العلمي الفقه لا بد ان يرتضخ من ثدي العقيدة والعقيدة لا بد ان تؤثر على الاخلاق والاخلاق لا بد ان تؤثر على القيم لا تستطيع أن تفصلها واحدة عن الاخرى تقول لي انا حكمي الفقهي هذا، تقول له هذه لا تنسجم مع القواعد الاخلاقية يقول انا بحث اخلاقي ما عندي لا عزيزي الاخلاق جزء من الدين والعقيدة جزء من الدين وهكذا وهكذا.

ولهذا تجدون ان البعض عندما لا يستطيع ان يتقبل ما اطرحه لانه اساساً المنظومة التي اعتمد عليها غير المنظومة التي هو يعتمد عليها هو يأتي الى فلان باب والى فلان مسألة ويذكر رواية واحدة يقول هذا لا يدل ولكنه هذا الذي انا اعتقد بأنه اساساً الاحتكار هذا ينسجم مع العدالة الانسجامية او لا ينسجم مع القيم الدينية او لا ينسجم؟ حتى ما عندي دليل على حرمة الاحتكار اقول هذا كلام تام او غير تام؟ غير تام، إذن ارجعوا إلى أصل المطلب إذن نحن سنذكر مجموعة من القرائن والشواهد لاثبات ان المشرك في الآية لا يشمل اهل الكتاب قد انت في كل قرينة من هذه القرائن عندك تأمل ما فيه مشكلة انا لم اقل والا لو كانت كل واحدة مستقلة جعلت لكل واحدة منها دليلاً مستقلاً ابدأ مجموعة هذه الشواهد هذه القرائن هذه المعبر عنها بالمتابعات يعني ان عندما تتابع هذه المنظومة تجد هذا يريد ان يشير ولو تلويحاً ولا تصريحاً ليس بالضرورة بالدلالة المنطوقية لعلها بالدلالة المفهومية لعلها بالدلالة الائترامية لعلها باحد الاحتمالين اصلاً مجمل ولكنه فيه احتمال هذه عندما تجمعها تجد بأنه لا، المنظومة تريد ان توصلك إلى هذه النتيجة ما هي الشواهد؟

الشاهد الأول إذن لا يمكن لاي مبنى عقدي اخلاقي، قيمي، فقهي في نظر انه فصل الجزء عن المنظومة لا بد ان نفهم الجزء ضمن ماذا؟ وحققم الآن امامكم من باب المثال لو امامكم لوحة وتفصلون الوانها بعضها عن بعض تنظر إلى هذا اللون تنظر الجذابية لا يوجد تنظر إلى الاخر أي جذابية ما فيه إلى اللون الثالث أي جذابية ما فيه هذه اربطها في لوحة واحدة دفناها من رسام قوي اصلاً انت تفق امامها حائر هي هذه الالوان على الانفصال فيه جذابية او ما فيه؟ إذن هذه الجذابية من اين انت؟ هذه المنظومة تعطي رؤية للذهن وصورة للذهن هذه الصورة يمكن تحصيلها على الانفصال او لا يمكن؟ وهذه هي يكون في علمكم هذا خارج البحث وهذه هي واحدة من اسباب ان شبابنا المعاصر الآن وجامعاتنا ما يأتي للبعد الديني لماذا ما يجدد؟ لأنه

انت تعطيه لوحة كاملة بكل تلاوينها وفنيتها لو تعطيه مفردة مفردة؟ مفردة مفردة تجذبه او ما تجذبه؟ ما تجذبه انت اذا تريد ان تعطي دين يأتي لابد ان هذه المنظومة الدينية تقدمها كلوحة جميلة فنية حتى يقرأها والا عندما هذه تجعلها بهذا الشكل وذاك تجعلها بهذا الشكل يقول ماذا قيمتها هذه أيضاً موجودة في فلان مكان هذه همتينه موجودة في فلان مكان هذه موجودة عند حقوق الانسان إذن ماذا عندكم انتم؟ وحقك هذه المنظومة تأخذ بعداً آخر.

اما الشاهد الأول وهي النكتة التي اشار اليها السيد الطباطبائي بالأمس ماذا قال السيد الطباطبائي؟ السيد الطباطبائي قال ينبغي ان نفصل بين المفردة التوصيف والتسمية وبين نسبة الفعل مرة القرآن ينسب إلى البعض فعلاً ومرة يصفهم بوصف كثير فرق بين ان يكون فعلك الجلوس وبين ان اقول وصفه واسمه جالس انا نصف ساعة جالس، نصف ساعة نائم نصف ساعة آكل هذا فعل والفعل لا يستلزم بالضرورة التوصيف او التسمية يقول والآية المباركة ولا توجد عندنا غير هذه الآية يعني آية 31 من سورة التوبة قالت عما يشركون إذن الآن نسبة الفعل او التوصيف والتسمية؟ الجواب: نسبة فعل من الأفعال لا انه بنحو التوصيف والتسمية طبعاً انت مباشرة انت تستطيع ان تنقض على السيد العلامة قدس الله نفسه وتقول سيدنا هذا ينقض في قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون هذا بعد ليس فعلاً وانما ما هو؟ هذا وصف هذا تسمية هذا هذا إلى غير ذلك ممكن ان تنقض عليه ولكن عندما تذهب إلى القرآن الكريم تجد ان القرآن الكريم ذكر في عدة الآيات هذا الوصف نفس يشركون ولكنه لا يريد منه لا التوصيف ولا التسمية وانما يريد منه صدور فعل من الأفعال هذا ماذا يفعل لك؟ يؤدي بك شواهد يقوي هذه النكتة التي يشير اليها السيد الشهيد لا يقول لي قائل سيدنا انتم قلتم ان الاطلاق بالكثرة لا كثرة الجواب عزيزي انا ما اقول وجهاً فنياً انا اجمع قرائن انظروا الآية 53-54 من سورة النحل انظروا ماذا تقول الآية المباركة، قال تعالى: (وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ، ثُمَّ إِذَا كُشِفَ الضُّرُّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ) الانسان الذي يكفر بالنعمة هذا يسمى مشرك يسمى كافر؟ لا ابدأ، واذا سمي بتعبير السيد الطباطبائي يقولون كفر بها النعمة ما يطلق عليه كافر او مشرك إذن هذا الشرك بدل ما انه يتذكر يعني يغفل عن الله سبحانه وتعالى هذه آية.

الآية الثانية في سورة العنكبوت الآية 65 من سورة العنكبوت قال: فَإِذَا رَكَبُوا فِي الْفُلِكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ إذن القرآن يصرح ان هؤلاء ما هم؟ ليس فقط موحدون بل مخلصين له الدين، فَإِذَا رَكَبُوا فِي الْفُلِكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ، هذه أي شرك؟ هذا الشرك المصطلح الذي يعتقد ان الله له ثان؟ لا، كان يتصور بأنه هناك انقطعت به الاسباب فتوجه إلى مسبب اما هنا بعد عندما يصير القضية وهو في النعمة يتوجه إلى الاسباب ناسياً المسبب الحقيقي القرآن يقول هذه مرتبة من مراتب الشرك ولكن هذا ليس الشرك المصطلح هذا الشرك في ماذا؟ التي هي واقعا فعل واما حتى اضعاف وغفلة اصلا هذا هم المورد الثاني.

المورد الثالث: في سورة الروم الآية 33 قال: وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ، واقعاً موحدين هؤلاء ثم اذا اذاقهم منه رحمة اذا فريق منهم بربهم يشركون فريق يبقى على حالة الضر وحالة النعمة واحدة دائماً يبقى مرتبط بالله سبحانه وتعالى ولكن فريق يغفل عن ذلك ينسى تأخذه الدنيا ذبارج الدنيا فاذا هم ماذا؟ هذا الشرك إذن الوجه الأول او الشاهد الأول ان الآية في اهل الكتاب قالت اذا هم عما يشركون ولم تقل المشرك الاصطلاحى بهذه الشواهد التي اشرنا اليها.

الشاهد الثاني: نأتي إلى نفس هذه الآية اتخذوا احبارهم ورهبانهم ارباباً من دون الله ثم قالت الآية والمسيح بن مريم يعني اتخذوا مسيح بن مريم رباً من دون الله الآن في المسيح لعله يوجد احتمال انهم قالوا الله او ابن الله او أي شيء هو الله كما بعض الايات اليس كذلك؟ السؤال واقعاً نحن عندما القرآن يقول اخذوا احبارهم ورهبانهم ارباباً من دون الله لا بد ان نرجع إلى تاريخ المسيحية من القديم والى زماننا هذا لا اقل إلى زمان صدور هذه الايات لنجد انهم واقعاً كانوا يعتقدون ان احبارهم ورهبانهم الله رب العالمين كان يعتقدون هذا فاذا ثبت هذا كان موجود إذن مقصود من ارباب يعني رب العالمين اما اذا لم يثبت تاريخياً باي معنى بل بالعكس ثبت إذن هذه الآية اذا اردنا ان نحملها على باب بمعنى رب العالمين تكون واقعة للواقع او تخالف للواقع؟ تكون الآية كاذبة لماذا؟ لأنه نحن نرجع إلى ذلك الزمان لنرى بأنهم هل كانوا يعتقدون ذلك او لا يعتقدون فاذا ثبت انهم لا يعتقدون وليس يثبت انه فقط لم يعتقدون ثبت انهم لا يعتقدون لا في مصادرهم لا في كتبهم لا في كتبنا لا في مصادرنا لا ولا كلها ما موجود إذن هذا القرآن على من يتكلم؟ ومن هنا والشاهد على ما نقول نأتي رواياتهم، روايات الفريقين انا عندما اقول روايات يعني روايات الفريقين الروايات التي وردت من طرق اهل السنة وهي روايات معتبرة صحيحة.

الأول: التفسير الصحيح موسوعة التفسير التي اشرنا اليها فيما سبق المجلد الثالث في ذيل هذه الآية قال يا علي اطرح عنك هذا الوثن وسمعتة قال اتيت النبي وفي عنقي صليب من ذهب فقال يا علي اطرح عنك هذا الوثن وسمعتة يقرأ في سورة البراءة اتخذوا احبارهم ورهبانهم ارباباً من دون الله قال اما انهم لم يكونوا يعبدونه ولكنه كان يطيعون علمائهم واطاعة علماء كل امة شرك كان؟ يستطيع ان يقول أحد الشرك الاصطلاحى اذا اطاعت كل امة علمائها فهو مشرك هو اله يصير نحن أيضاً نطيع المراجع فهل يكون شرك ليس بهذا الشكل، قال ولكنهم كانوا اذا احلوا لهم شيئاً استحلوه واذا حرموا عليهم شيئاً حرموه الآن انا لا ادري ما اريد ادخل في بحث هذه الروايات هي وظيفة العلماء والمراجع ماذا يفعلون؟ يخللون ويحرمون هذه وظيفتهم لا بد انه يقيدونه يقولون كانوا يخللون ويحرمون لا من اهل الاختصاص او من غير دليل توجيهات والا بيني وبين الله علماء وكل علماء الامة ماذا وظيفتهم؟ كتابة رسالة العملية والرسالة العملية ما هي مضمونها؟ تحليل وتحريم هذه رواية.

رواية ثانية: سأل رجلٌ حذيفة وقال يا ابا عبد الله ارأيت قوله (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً) اكانوا يعبدونهم؟ قال: لا، كان اذا احلوا لهم شيئاً استحلوه واذا حرموا عليهم شيئاً حرموه هذا المورد الأول.

المورد الثاني: في سلسلة الاحاديث الصحيحة للعلامة الالباني الجزء السابع القسم الثاني من الجزء السابع رقم الرواية 3293 قال اما انهم لم يكونوا يعبدونهم ولكن كانوا اذا احلوا لهم نفس الرواية التي اشرنا اليها.

المورد الثالث: من كتب مصادر مدرسة اهل البيت في تفسير العياشي في ذيل هذه الآية المباركة قال: الرواية عن ابي بصير عن الصادق في قوله تعالى قال اما والله ما صاموا لهم ولا صلوا ولكنهم احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فاتبعوه إذن كلها مرتبطة بالطاعة او مرتبطة بالذات والصفات والافعال أي منهم؟ لا، مرتبطة بقضية الطاعة وقضية التشريع هذا المورد الأول في مدرستنا.

المورد الثاني: ما ورد في تفسير القمي في ذيل هذه الآية المباركة واما احبارهم ورهبانهم فإنهم اطاعوهم والقضية مرتبطة بشرك الطاعة ولا علاقة لها بالشرك الاصطلاحي الذي هو الوثنية والذات ونحو ذلك فانهم اطاعوهم واخذوا بقولهم واتبعوا ما امرهم به ودانوا بهم بما دعواهم إليه فاتخذوهم ارباباً بطاعتهم لهم وتركهم ما امر الله وكتبه ورسله فنبدوه ما ورائهم وما امرهم به الاحبار والرهبان اتبعوه واطاعوهم وعصوا الله وانما ذكر هذا في كتابنا ليتعض بهم فغي الله إلى آخره وما امروا ليعبدوا اله واحداً لا اله الا هو سبحانه عما يشركون هذه محل الآية 31.

يكون في علم الاعزة هذه الرواية واضحة جداً انها رواية صحيحة السند هذه قرأناها لكم بعضها لا سند له وبعضها مشكل الكتاب تفسير العياشي باعتبار رواياته كلها مرسله تفسير القمي ما ثبت عندنا هذا تفسير القمي ولكنه لا اقل بعد اصول الكافي ما فيه مشكلة إلى يومنا هذا، قال الرواية عن عدة اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عبد الله بن يحيى عن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله والرواية صحيحة السند كما يقول البهبودي في كتابه صحيح الكافي عن النبي عبد الله قال اتخذوا لهم احبارهم ورهبانهم فقال اما والله ما دعواهم إلى عبادة انفسهم والا ما دعواهم ما اجابوهم لا تتصوروا ان يهود والنصارى كانوا بهذا المستوى اذا دعواهم إلى عبادت انفسهم اجابوهم لا ابدأ، ولكن احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فعبدوهم من حيث لا يشعرون.

هذا كله مرتبط بهذه القضية الذي قالها الإمام الرضا في رواية معتبرة وصحيحة السند كما نقلناها للاعزة من عيون اخبار الرضا هذه الرواية التي قرأناها مراراً وهي باب 28 الحديث 62 وهي قال من اصغرى إلى ناطقٍ فقط عبد وان كان الناطق عن الله عز وجل فقد عبد الله من هنا تتضح هذه الروايات أيضاً ان هؤلاء الاحبار والرهبان اذا كانوا فيه دائرة الدين فقط عبدوا الله وان كان الناطق عن ابليس فقد عبد ابليس هذا هو الشاهد الثاني في المقام.

الشاهد الثالث عندما نراجع الروايات الموجودة بأيدينا، وهو ان الآية كأن الحكم بالنجاسة للاستطراق بحكم آخر صحيح في نفسه بيان حكم ولكن المقصود الاصلي من بيان النجاسة هو؟ طريقي لشيء آخر مرة الآية بصدد بيان هذا الحكم ومرة لا، يعني بصدد بيان النجاسة كانت تقول إنما المشركون نجسٌ هذا معناه انه المولى بصدد بيان ماذا؟ ومرة لا، الآية بصدد بيان نكتة اخرى، فلا يقرب مسجد الحرام بعد عامهم هذا ولكن لقائل ان يقول لماذا؟ إنما المشركون نجسٌ هذا بيان علة او حكمة لماذا لا ينبغي له؟ يعني بعبارة اخرى ذيك الوثيقة التي قرأها أمير المؤمنين سلام الله عليه في البراءة تسعة من الهجرة هي هذه كانت بعد هذه مرتبطة بهذه أعزائي وهو انه لماذا لان القرآن اثبت أنهم هؤلاء يستحقون أن يقربوا المسجد الحرام أو لا يستحقون؟ اساساً ينسجم بيت التوحيد لأنه المسجد الحرام يعني رمز التوحيد يعني حقيقة التوحيد بيني وبين الله يدخله من؟ من هو مشرك إذن القضية الأصلية لأي غرض كانت قال فلا يقرب المسجد الحرام بعد عامهم هذا.

من هنا السيد الشهيد رحمة الله تعالى عليه عنده عبارة قيمة جداً في هذا المجال قلت لكم قد أنت من حقاك واحدة واحدة من هذه القرائن لا أن تفندوها وإنما تشكل فيها يعني تقول لا توجد فيها ظهور أنا أقول لك مقدمة لا أنه ظهور يمكن الاستناد ولكنه فيه احتمال قرينة تجمع مع القرائن الأخرى السيد الشهيد في ذيلها يقول ومما يؤيد المعنى الثاني يعني أن الآية لا تشمل أهل الكتاب المعنى الثاني المعنى الأول تشمل أهل الكتاب المعنى الثاني لا تشمل أهل الكتاب جعل المشرك ملاكاً لمنع المشركين من الاقتراب إلى المسجد الحرام جعل المشرك ملاكاً لهذا فإن وضوح هسه الآن تقول لي سيدنا لماذا هذه القرينة دالة؟ الجواب هو من كان يقصد المسجد الحرام حتى يطوف به عارياً من؟ بحسب الوضع التاريخي أهل الكتاب أصلاً كان يحجون إلى بيت الله الحرام أو ما يحجون أهل الكتاب؟ لا أبداً لا يعترفون هم عندهم بيت آخر للحج الذين كانوا يريدون الدخول إلى المسجد الحرام والحج فيه بطريقتهم هم من؟ المشركون هؤلاء الوثنيين الذين كانوا في مكة وإلا أهل الكتاب سالبة بانتفاء الموضوع أصلاً لا معنى لأنه أساساً امنعوهم بعد ماذا؟ اقروا عليهم بيانية يا أهل الكتاب لا تدخلوا المسجد الحرام، يقول وما لنا بمسجدكم الحرام حتى تقولون لنا من عامكم هذا لا تدخلون وإن كان يدخلون وإذا كان يدخلون كانوا يدخلون لغرض آخر لاغراض أخرى قال فان وضوح أن من يقصد بهذا المنع هم المشركون الوثنيون دون الكتابيين الذين لا يقدسون الكعبة أصلاً وليسوا هم في معرض الوصول إليها حتى يقال انه ليس من حقاك أن تدخلوا المسجد الحرام لأنه سالبة بانتفاء الموضوع اساساً هم لا يقتربون من المسجد الحرام يقول قد يشكل قرينة على ذلك العبارات دقيقة جداً التي هي للتأكيد أم للتقليل لأنه تطبع على المضارع تريد التقليل وفعل مضارع ولهذا لا يريد يقول هذا دليل ولهذا تعبيره ومما يؤيد المعنى الثاني تأييد وقد لماذا لأنه تقول سيدنا أنت الذي لا تثق به لماذا ذكرته يقول لا لا هذه قرينة من القرائن شاهد من الشواهد المضمونية لا السندية.

ولكن نكتة هنا هذا الشاهد افترضوا قيمته الآن أربعين بالمئة من سوي سبعين بالمئة حتى يصير ظهور ولكن هذا الشاهد يتم حتى أربعين بالمئة يتم في حالة ولا يتم في حالة أخرى يعني كاملاً يسقط عن كونه قرينة وشاهد متى أعزائي؟ إذا قلنا أن المراد من المسجد الحرام المسجد الحرام

بالمعنى المصطلح في قبال الحرم المكي الشاهد تام أم غير تام؟ نعم تام لماذا؟ لان أهل الكتاب عندهم عمل بالمسجد الحرام أم لا؟ ما عندهم عمل أما إذا قلنا لا من قال بأنه فلا يقرب المسجد الحرام مراد من المسجد الحرام يعني هذا المسجد وإنما المراد ماذا؟ الأعم يعني مكة الحرم المكي هذه احتمال وارد انه يقول مسجد حرام ويريد الحرم المكي الفخر الرازي يقول نعم أن المراد من المسجد الحرام هنا ماذا؟ إذا كان هذا بعد لا يمكن أن أهل الكتاب ما كان يأتون مكة أهل الكتاب كان يدخلون مكة أم لا؟ للتجارة لاغراض أخرى إلى إلى أصلًا لعلة أهل الكتاب من اليهود خصوصاً اليهود كانوا موجودين في مكة أم غير موجودين؟ موجودين والذي يؤيد هذا الاحتمال الثاني الآية ماذا قالت؟ قالت وان خفتم عيلة هي التجارة كانت مع من؟ يهود ونصارى والى آخره.

شواهد يقيمها الفخر الرازي على إثبات مدعاه مهم جداً يذكر شواهد ثلاثة الشاهد الأول: في ذيل هذه الآية المجلد السادس عشر صفحة 22 قال اختلفوا في أن المراد من المسجد الحرام هل هو نفس المسجد أو المراد منه جميع الحرم المراد منه جميع الحرم الاقرب هو الثاني والدليل عليه انظروا إلى الأدلة التي يقيمها الدليل الأول أو عبروا الشاهد الأول أو القرينة الأولى يقول قوله تعالى وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله لطيف جداً، يقول لان موضع التجارات ليس هو عين المسجد، هل كانوا يتاجرون داخل المسجد الحرام؟ أين كانوا يتاجرون؟ في مكة فلو كان المقصود من هذه الآية المنع من المسجد خاصة لما خافوا بسبب هذا المنع من العيلة والفقير إذن يكشف انه كان يخافون على تجاراتهم وعندما تذهبون إلى الطبري وغيره وغيره يذكرون يقولون شأن نزول الآية انه كانوا يخافون على تجاراتهم وإنما كان ويتأكد هذا الشاهد الثاني.

انظروا للتعبير أولاً يقول والدليل عليه بعدين يقول ويتأكد هذه النظرية التي اطرحها ويتأكد هذا القول بقوله سبحانه شاهد مرتب جداً أعزائي قال القرآن قال سبحانه الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى رسول الله أسرى به ليلة المعراج من المسجد الحرام أم من بيت أم هاني؟

إذن الآية قالت المسجد الحرام وارانته به ما هو أوسع من المسجد الحرام وهو بيت أم هاني قال مع أنهم اجمعوا على انه إنما رفع الرسول من بيت أم هاني وايضا يتأكد هذا بما روي عن الرسول انه قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب يعني دين التوحيد ودين الشرك يعبر جزيرة العرب لا المسجد الحرام فالقضية مختصة بالمسجد الحرام أم أوسع؟ يعني لا مجال للمشرك هنا والآن انتم ترون داعش والنصرة والقاعدة يقولون لا بد من اخراجهم من المسجد الحرام من جزيرة العرب لأنه هذه مبانيهم، الآن يوجد من يؤيد هذا المعنى ولو من وجه من عندنا نعم عزيزي شيخنا الأستاذ شيخ جوادي في التسليم يقول بلي بعض القرائن الذي أقامها لها شواهد مقبولة الأخوة يمكن بإمكانهم أن يراجعوا أعزائي تسليم المجلد 33 في صفحة 461 يقول ينقل كلام كذا يقول بأنه بعض الشواهد التي ذكرها نشكل عليها ولكن بعضها البتة تأكيد دوم فخر رازي كه رسول اكرم فرمود لا يجتمع دينان في جزيرة العرب ميتواند كمكي مناسبى باشد ممكن أن يكون شاهداً مقبولاً في هذا الاتجاه إذن فتحصل خلي هذا الشاهد أنت أعزائي إن بنيتم

على أن المراد من المسجد الحرام يعني المسجد في قبال الحرم المكي فما ذكره الشاهد السيد الشهيد وغيره بأنه أساساً هذا مختص شاهد على أنهم مختص كلام تام أما إذا قلنا أوسع بعد يمكن الاستناد إلى هذا الشاهد أو لا يمكن؟ لا يمكن هذا تمام الكلام في الشاهد الثالث تبقى عندنا اربع شواهد أخرى إن شاء الله تأتي والحمد لله رب العالمين.